

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٦٢ لسنة ٢٠٠٢

بتحديد موعد إجراء عملية انتخاب عضوين لمجلس الشعب
عن الدائرة الثانية ومقرها قسم شرطة الرمل بمحافظة الإسكندرية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٠ بدعوة الناخبين

لانتخاب أعضاء مجلس الشعب :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء

مجلس الشعب وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٢٥٨ لسنة ٢٠٠٠ بتحديد عدد ومقار اللجان الفرعية

في الانتخابات العامة لعضوية مجلس الشعب (المرحلة الأولى) :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٥١٤ لسنة ٢٠٠٠ بوقف إجراء انتخابات الإعادة

في الدائرة الثانية ومقرها قسم شرطة الرمل بمحافظة الإسكندرية :

وعلى حكم محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٣٠

في الدعاوى أرقام ٥٥/١٧١٢ ق - ٥٥/١٧١٣ ق - ٥٥/١٧١٤ ق - ٥٥/١٧١٨ ق -

٥٥/١٧٢٧ ق - ٥٥/١٧٣٣ ق - ٥٥/٣٨٥٣ ق والقاضي بإلغاء قرار وزير الداخلية

السلبى بالامتناع عن تحديد موعد لإجراء انتخابات مجلس الشعب عن الدائرة الثانية

بمحافظة الإسكندرية ومقرها قسم شرطة الرمل بين جميع المرشحين لتلك الدائرة

والبالغ عددهم ستة وعشرون مرشحاً عن دورة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٥) وما يترتب على ذلك

من آثار أخصها وجوب إجراء تلك الانتخابات في ميعاد غايته ستين يوماً من تاريخ

صدور هذا الحكم :

قرار:

(المادة الاولى)

تحدد يوم الخميس الموافق ٢٧ يونية ٢٠٠٢ موعداً لإجراء عملية انتخاب عضوين لمجلس الشعب بالدائرة الثانية ومقرها قسم شرطة الرمل بمحافظة الإسكندرية بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر، وفى الحالة التى تقتضى إعادة الانتخاب تجرى إعادة يوم الخميس الموافق ٤ يوليو ٢٠٠٢

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الإسكندرية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٢/٦/٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى